

**2311 تام**  
**التأمين الصحي**

**المحاضرة الأولى**  
**المبادئ الفنية والقانونية لعقد التأمين الصحي**



## محتويات المحاضرة:

- ✓ أولاً- المبادئ الفنية لعقد التأمين الصحي.
- ✓ ثانياً- المبادئ القانونية لعقد التأمين الصحي.

## أولاً- المبادئ الفنية لعقد التأمين الصحي:

- يجب أن يكون الخطر احتمالياً.
- يجب أن يكون الخطر قابلاً للقياس.
- توافر عدد كافي من وحدات الخطر.
- يجب أن يكون الخطر لا إرادياً وغير متعمد.
- التحديد المكاني والزمني للخسارة المتوقعة.
- يفضل ألا يكون الخطر مركزاً.

## ثانياً- المبادئ القانونية لعقد التأمين الصحي:

مبدأ منتهى حسن النية.

مبدأ المصلحة التأمينية.

مبدأ السبب القريب.

## أولاً – المبادئ الفنية للتأمين الصحي (الأخطار القابلة للتأمين):

إن المبادئ الفنية للتأمين تعتبر شروطاً أساسية يلزم توافرها في أي خطر حتى يمكن التأمين عليه، وعدم توافر أي شرط من تلك الشروط يخرج العملية التأمينية عن نطاقها وأهدافها إلى نطاق عمليات أخرى غير منطقية وقد تكون غير مشروعة.

وفيما يلي أهم الشروط اللازمة لتوافرها في الأخطار لتكون قابلة للتأمين عليها:

## الشرط الأول

### 1. يجب أن يكون الخطر احتمالياً:

- إذا كان الحادث مستحيل الوقوع فإنه لا توجد حاجة للتأمين منه. وإذا كان الحادث مؤكداً الوقوع فإن تكاليف التأمين تصبح أكبر من الخسائر المتوقعة أن تنتج عن تحققه، ذلك أن توقع الخسارة يجب أن يتعادل مع تلك الخسائر وإذا أضيفت إليه الأعباء زادت التكاليف على الخسارة المتوقعة.
- ويجب الإشارة إلى أنه قد يكون الخطر محقق الوقوع على أن وقت وقوعه غير محقق مثل خطر الوفاة، هنا يعتبر الخطر احتمالي الحدوث أيضاً، لأن العبرة بتاريخ حدوث الوفاة وليس بحادثة الوفاة نفسها.
- ومن ثم فإن صفة الاحتمالية تطبق على وقت تحقق حادث الوفاة وليس على حادثة الوفاة نفسها.

## الشرط الثاني

### 2. يجب أن يكون الخطر قابلاً للقياس:

تظهر فائدة هذا الشرط عند حساب تكلفة تغطية الخطر، وبالتالي يلزم أن يكون الخطر قابلاً للقياس أي يكون من الممكن مقدماً تقدير مجموع الخسائر التي تصيب الأفراد المعرضين للخطر. **ويمكن** تقدير مجموع الخسائر المستقبلية بطريقة بسيطة كما في حالة التأمين من استهلاك السندات، حيث يمكن مقدماً معرفة تاريخ استهلاك السندات والعدد الذي سيستهلك منها بالتحديد. وقد يكون تقدير مجموع الخسائر المستقبلية بطريقة إحصائية تعتمد على استخدام البيانات عن الخسائر الماضية الناتجة من تحقق نفس الخطر.

- **أحيانا** قد يكون التقدير أقل مما يجب، إما لأن البيانات الإحصائية كانت غير كافية أو لأن ظروف جمع البيانات كانت مواتية بمعنى أن تحقق الخطر كان أقل من المتوسط العام.
- وقد يكون التقدير أكبر مما يجب، لأنه قد يكون هناك من الظروف ما أدى إلى زيادة شدة الخطر. في مثل هذه الحالات يراعى عند تقدير تكلفة تغطية الخطر عن طريق الانحراف في التقدير عن المتوسط العام للخسارة.

## الشرط الثالث

### 3. يفضل توافر عدد كافي من وحدات الخطر:

يجب توافر هذا الشرط لتحقيق قانون الأعداد الكبيرة والذي يكون ضرورياً لتقليل الفرق بين الاحتمال المتوقع والاحتمال الفعلي المحقق، وهذا يعني أن يكون التنبؤ بالخسائر المتوقعة تنبؤاً دقيقاً.

## الشرط الرابع

### 4. يجب أن يكون الخطر لا إرادياً وغير متعمد:

هذا يعني أن يكون الحادث المؤمن منه حادثاً عارضاً أي لا يخضع خضوعاً تاماً لإرادة صاحب الخطر. وهذا الشرط لا يتوافر إلا في الأخطار الطبيعية مثل الزلازل والبراكين والصواعق. غير أنه ينبغي ملاحظة أن الإرادة قد تتدخل مع عوامل أخرى في تحقيق الخطر المؤمن منه ويكون التأمين الصحي حاً ولكن ينبغي ألا تستأثر إرادة المؤمن له وحدها بتحقيق الخطر.

ومثال ذلك أخطار الحريق والسرقة والتصادم والمرض فالمؤمن له يستطيع بأفعاله الإيجابية والسلبية أن يزيد أو يقلل احتمال وقوع الحادث. ويقصد بالأفعال الإيجابية قيام المؤمن له بالمساهمة في وقوع الحادث بإرادته بواسطة أفعال معينة أما الأفعال السلبية فيقصد بها الفشل في اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتقليل وقوع الحادث المؤمن منه.

## الشرط الخامس

### 5. التحديد المكاني والزمني للخسارة المتوقعة:

حتى تكون مسؤولية المؤمن محددة بدقة يجب أن تتوافر إمكانية تحديد مكان وزمان الخسارة المتوقعة.

ومن أمثلة الأخطار النتائج المحددة للحوادث، فالحادثة تقع في وقت معين يسهل تحديده وفي مكان معين يمكن معرفته. وعلى النقيض من ذلك نجد أن خطر المرض من الأخطار الصعبة التحديد فوقوع المرض حدث تدريجي لا يحدث فجأة ويصعب في الواقع تحديد وقت ومكان إبتدائه وكذلك وقت ومكان إنتهائه.

## الشرط السادس

### 6. يفضل ألا يكون الخطر مركزاً:

- لأن الأخطار المركزة تصيب عدداً كبيراً من وحدات الخطر في نفس الوقت وهذا يؤدي إلى خسارة ضخمة قد لا تتحملها شركة التأمين.
- ونجد أن تركيز الأخطار قد يكون تركيزاً مالياً أو تركيزاً جغرافياً أو تركيزاً احتمالياً.
- ومن الملاحظ أن الشرطين الثالث والسادس لا يرقيان إلى الشروط المانعة لإتمام عملية التأمين.

## ثانياً- المبادئ القانونية لعقد التأمين الصحي:

1. مبدأ منتهى حسن النية.
2. مبدأ المصلحة التأمينية.
3. - مبدأ السبب القريب.

## أولاً:

### 1. مبدأ منتهى حُسن النية:

- ويقضي هذا المبدأ بأنه يجب على كل من طرفي التعاقد أن يمد الطرف الآخر بكافة البيانات والحقائق الجوهرية التي تتعلق بالخطر والشئ موضوع الخطر والظروف المحيطة به، وكذلك تلك البيانات المتعلقة بعقد التأمين وشروطه.
- وقد سبق وأن ذكرنا أن من أهم خصائص تأمين المسؤولية المدنية أن مبلغ التعويض لا يسدد للمؤمن له، بل يدفع لمن أصابه الضرر، ولذلك لا توجد مصلحة للمؤمن له في أن يكون مبلغ التعويض كبيراً أو صغيراً، كما لا يهمله أن يتحقق الخطر أو لا يتحقق ويراعى هنا طالب التأمين أن يعطي تعهداً بأن الأشياء التي يخشى أن تسبب له مسؤولية مدنية (المباني أو المصاعد مثلاً) في حالة جيدة وسليمة، كما تقوم شركة التأمين بالتفتيش من وقت إلى آخر على الأشياء موضوع التأمين لمعاينتها والتحقق من سلامتها..

## أولاً:

وقت توافر المبدأ يجب توافر المبدأ كما يلي:

**عند التعاقد:**

حيث أنه عند ملء بيانات طلب التأمين من جانب المستأمن لأبد وأن يكون صادق في كل البيانات ولا يخفي أي بيانات جوهرية.

**أثناء سريان العقد:**

بحيث إذا حدث أي تغير في العوامل التي تؤثر في درجة الخطر يجب على المستأمن أن يبلغ شركة وبالتالي بناء على هذه التغيرات يتم

إعادة حساب القسط.

**عند تحقق الخطر:**

يجب على المستأمن أن يبلغ شركة التأمين فور وقوع الحادث، ويحاول تقليل الخسائر إلى أدنى حد ممكن.

## ثانياً:

### 2. مبدأ المصلحة التأمينية:

ينطبق هذا المبدأ على تأمين المسؤولية المدنية كما ينطبق على أي نوع من أنواع التأمين، بحيث يقضي هذا المبدأ بوجود أن يكون للمستأمن مصلحة تأمينية مشروعة أو فائدة مادية تعود عليه من بقاء الشيء موضوع التأمين دون تلف أو خسارة أو له مصلحة أو فائدة مادية من بقاء الشخص المطلوب التأمين عليه على قيد الحياة.

**ويجب أن تتوفر مجموعة من الصفات في تلك المصلحة وهي:**

- **مصلحة مادية:** بمعنى أن يترتب على تحقيق الخطر المؤمن منه خسارة مالية للمستأمن بمعنى آخر أنه يمكن تقييم المصلحة بالنقود حتى يمكن تحديد التعويض.
- **مصلحة مشروعة:** بمعنى ألا تخالف النظام العام والآداب .

## ثانياً:

### وقت توافر المبدأ يجب توافر المبدأ كما يلي:

- بالنسبة لتأمينات الممتلكات: يجب توافر المصلحة التأمينية عند تحقق الخطر ولا يشترط توافرها عند التعاقد.
- بالنسبة للتأمين على الحياة: يجب توافر المصلحة عند التعاقد وعند تحقق الخطر.

## ثالثاً :

### 3. مبدأ السبب القريب:

- ويقصد بهذا المبدأ أن يكون الحادث المؤمن منه السبب الأصلي القريب والمباشر لحدوث الخسارة، وبمعنى أن يكون هو السبب الفعال الذي بدأت به سلسلة الحوادث التي أدت في النهاية إلى وقوع الخسارة دون تدخل أي مؤثر خارجي بخلاف السبب الأصلي. ويؤخذ بهذا المبدأ عندما يكون هناك أسباب عديدة في إحداث الضرر، وهنا يتم الأخذ بالسبب المنتج أو السبب الفعال في إحداث الضرر.
- على سبيل المثال لو افترضنا أن شخص ما أوقف سيارته إلى جانب الطريق دون أن يقفل أبوابها، أي أنه لم يتخذ الاحتياطات اللازمة للمحافظة عليها من التلف والسرقة، فتعرضت السيارة للسرقة وقادها شخص آخر (السارق) بسرعة جنونية فدهس أحد المارة، فالسارق هنا هو المسؤول لأنه السبب المباشر في الضرر الذي لحق بالمار وليس خطأ صاحب السيارة الذي تركها مفتوحة.

# انتهت المحاضرة الأولى